ولو قصر المتنفل صوب مقصده وراكب الدابة لا يجب
عليه في سجوده وضع جبهته على سرجها مثلا بل يومي
بركوعه وسجوده ويكون سجوده اخفض من ركوعه واما
الماشي فيتم ركوعه وسجوده ويستقبل القبلة فيهما
ولا يمشي الا في قيامه وتشهده **فصل** في اركان
الصلاة وتقدم معنى الصلاة لغة وشرعا **واركانها الصلا** ة
ثمانية عشر ركنا احدها **النية** وهي قصد الشي مقترنا
بفعله ومحلها القلب فان كانت الصلاة فرضا وجب نية
الفرضية وقصد فعلها وتعيينها من صبح او ظهر مثلا ا
وكانت الصلاة نفلا كراتبة او ذات سبب كالاستسقاء و حب
قصد فعله وتعيينه لا نية النفلية والثاني **القيام مع**
القدرة عليه فان عجز عن القيام قعد كيف شاء وقعوده
مفترشا افضل والثالث **تكبيرة الاحرام** وتتعين النطق
بها بان يقول الله اكبر فلا يصح الرحمن اكبر ونحوه و لا
لا يصح فيها تقديم الخبر على المبتدا كقوله اكبر الله ومن عجز
عن النطق بها بالعربية ترجم عنها باي لغة شاء ولا يعدل ل
عنها الى ذكر اخر ويجب قرن النية بالتكبير واما النووي يه
فاختار الاكتفاء بالمقارنة العرفية بحيث يعد عرفا انه مستحضر
للصلاة والرابع **قراءة الفاتحة** او بدلها لمن لم يحفظها فرضا
كانت الصلاة او نفلا **وبسم الله الرحمن الرحيم اية منها**
كاملة ومن اسقط من الفاتحة حرفا او تشديدة او بدل
حرف

حرفا منها بحرف فلا تصح قراءته ولا صلاته ان تعمد والا و
جب اعادة القراءة ويجب ترتيبها بان يقرا اياتها على
نظمها المعروف ويجب ايضا موالاتها بان يصل بعض
كلماتها ببعض من غير فصل الا بقدر التنفس فان
تخلل الذكر بين موالاتها قطعها الا ان يتعلق الذكر
بمصلحة الصلاة كتامين الماموم في اثنائها لقرا
ءة امامه فانه لا يقطع الموالاة ومن جهل الفاتحة و
تعذرت عليه لعدم معلم مثلا واحسن غيرها من القر ان
وجب عليه سبع ايات متوالية عوضا عن الفاتحة او متفر قة
فان عجز عن القران اتى بذكر بدلا عنها بحيث لا ينقص عن
حروفها فان لم يحسن قرانا ولا ذكرا وقف قدر الفاتحة وفي
بعض النسخ وقراءة الفاتحة بعد بسم الله الرحمن الرحيم
وهي اية منها والخامس **الركوع** واقل فرضه لقائم قادر
على الركوع معتدل الخلقة سليم يديه وركبتيه
ان ينحني بغير انخناس قدر بلوغ راحتيه ركبتيه لو اراد و
ضعهما عليهما فان لم يقدر على هذا الركوع انحنى مقدور
ه واومى بطرفه واكمل الركوع تسوية الراكع ظهره وعنقه
بحيث يصيران كصفيحة واحدة ونصب ساقيه واخذ ركبتيه بيد يه
والسادس **الطمانينة** وهو سكون بعد حركة **فيه** اي
الركوع والمصنف يجعل الطمانينة في الاركان ركنا مستقلا
ومشى عليه النووي في التحقيق وغير المصنف يجعلها هيئة

Copyright © King Saud University